

جمعية
لهم للتوعية الصحية
والرعاية المنزلية

جمعية
لهم للتوعية الصحية
والرعاية المنزلية



لائحة الصرف للبرامج والانشطة



تمهيد:

تمثل المساعدات العينية المقدمة للمستفيدين من خدمات الجمعية ، رافداً مهماً من روافد الرعاية الاجتماعية التي تقدمها الجمعية ويحتاجها هؤلاء المستفيدون من خلال قنوات متعددة لعل الأهم فيها المريض وأسرته التي هي النواة للفرد حضانة وتنشئة ورعاية وانتماءاً.

مادة (١) تعريفات:

- اللائحة: هي القواعد والضوابط التنفيذية المنظمة لأهداف وسياسات وبرامج الرعاية الاجتماعية في الجمعية.
- الرعاية الاجتماعية: هي القسم الذي يعنى بدراسة الحالات وتسجيلها ومتابعتها.
- المستفيد: هو كل من يرغب في الحصول على خدمات الجمعية.

مادة (٢) الأهداف:

- ❖ توفير الأدوية والعلاج للمرضى
- ❖ إجراء العمليات الجراحية.
- ❖ التوعية والتثقيف
- ❖ الرعاية الصحية المنزلية

مادة (٣) المهام:

- ❖ تقديم المساعدة الدائمة لمرضى الرعاية المنزلية وأسرته المحتاجة أو التي لا يوجد لها عائل أو دخل كاف أو يوجد لها عائل ولكن لا يستطيع إعالتها لتقدمه في السن أو لمرضه أو غير ذلك.
- ❖ تقديم المساعدة الصحية لمن يحتاجها من مرضى الرعاية المنزلية
- ❖ مساعدات الطلبة والطالبات

مادة (٤) أنواع المساعدات :

١. توفير وشراء وتوزيع الأدوية
٢. إجراء العمليات الجراحية
٣. خدمات الدعم الاجتماعي والنفسي
٤. الغسيل الكلوي

٥. الأجهزة والمستلزمات الطبية

٦. التوعية والتثقيف

مادة (٥) تعريف المستفيدين من خدمات الجمعية.

هو كل مريض وأسرته سواء كانوا فقراء أو محتاجين أو ما يدخل في حكمهم وتنطبق عليهم شروط هذه اللائحة.

مادة (٦) شروط وضوابط المستفيدين من الجمعية:

١. أن يكون سعودي الجنسية حسب الهوية من دفتر العائلة أو الهوية الوطنية، أو مقيم إقامة نظامية.
٢. أن يثبت لدى الجمعية إقامة المستفيد في منطقة خدماتها.
٣. توفر الشروط الخاصة المطلوبة لكل حالة.
٤. توقيع إقرار من المستفيد بصحة ما قدم من أوراق وفي حال ثبوت خلاف ذلك يتم استرجاع كامل المبالغ أو المساعدات التي صُرفت له بغضووجه حق، وفي حال امتثاله لذلك يتم اللجوء للجهات المختصة، ويحذف من قائمة المستفيدين من خدمات الجمعية.

مادة (٧) المتطلبات من المستفيدين :

١. صورة الهوية، أو الإقامة.
٢. إثبات مقر السكن (عقد الايجار – فاتورة الكهرباء).
٣. إثبات نوع الحالة (تقرير طبي حديث من جهة صحية معتمدة لدى الجمعية).
٤. إثبات مقدار الدخل (كشف بنكي بأخر ٦ شهور) وتعريف بالراتب (إن وجد).
٥. تعبئة الاستمارة الخاصة بطلب المساعدة.

المادة (٨) برامج المساعدات :

- العمليات الجراحية
- توفير وشراء الأدوية
- العلاج الطبيعي
- الغسيل الكلوي
- النقل الاسعافي
- توفير الأجهزة والمستلزمات الطبية
- توفير الكراسي المتحركة

مادة (٩) آلية استقطاب الأموال للبرامج والمشاريع:
تعتمد الجمعية في تنفيذ برامجها ومشاريعها على التبرعات والزكاة من القطاع الحكومي وقطاع
الجهات المانحة وقطاع رجال الأعمال.

المادة (١٠) إجراءات الصرف على البرامج والمشاريع:
١/ التبرعات الغير مقيدة:
يتم الصرف منها على البرامج التي لم تحصل على تمويل من الجهات المانحة أو قطاع الأعمال
حيث يتم تخصيص جزء منها لتنفيذ هذه البرامج لصالح المستفيدين.

٢/ التبرعات المقيدة:
وهي التبرعات التي حصلت عليها الجمعية من جهات مانحة وتم تقييدها لصالح برنامج أو مشروع
محدد، فيتم الصرف عليه وفق شروط الجهة المانحة، ولا يجوز الصرف منه لأي أغراض أخرى
إلا بعد أخذ موافقة الجهة المانحة

المادة (١١) تعديل اللائحة:

هذه اللائحة قابلة للتعديل وفق إمكانيات الجمعية وما يستجد من أمور تستوجب ذلك.

الاعتماد

تم الاعتماد في اجتماع مجلس الإدارة الثالث عشر بتاريخ ٢٠٢٤/١١/٢٠ م

رئيس مجلس الإدارة



مبارك بن فاضل آل فاضل

